

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٩٠٦ لسنة ٢٠١٨

### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٥١٧ لسنة ٢٠٠٥ الصادر بتاريخ ١٣ / ١٢ / ٢٠٠٥ بإنشاء فرع توثيق الهيئة العامة لشئون التمويل العقارى ، يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ١٤ / ١٠ / ٢٠١٨ ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

يعدل اختصاص فرع توثيق الهيئة العامة لشئون التمويل العقارى التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة والمنشأ بالقرار الوزارى رقم ٨٥١٧ لسنة ٢٠٠٥ ليقصر اختصاصه على جميع أعمال التوثيق المتعلقة بشئون التمويل العقارى فقط.

#### (المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات.

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتبارًا من ١٥ / ١٠ / ٢٠١٨

صدر فى ١٥ / ١٠ / ٢٠١٨

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم